

دراسة مقارنة في المصطلحات

الشيخ أحمد المبلغي(1)

الاصل

1- الاصل في اللغة: أسفل كلّ شيء، وما يبتني عليه الشيء(2).

وأما عند الاصوليين فقد اتفقوا في إطلاقه على أكثر من معنى، غير أنّهم اختلفوا في جانبين:

الاول: فيما اختاروه من المعاني:

ذكر الاصوليون أنّ للاصل أربعة معانٍ، فالمتفق عليه منها: الدليل، وأما المعاني الأخرى، فقد اختلف القرافي، أنّها: الراجح، والمستصحب، والمقيس عليه(3)، بينما اختلف القاضي وصاحب الفصول والقمي المعنيين الاولين مع إضافة القاعدة(4). واختار الاسنوي والبدخشي: القاعدة، والراجح، والمقيس عليه(5). فتكون المعاني المذكورة للاصل خمسة.

---

1- أعدت هذه الدراسة بإشراف مركز البحوث والدراسات العلمية التابع للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية.

2- العين للفراهيدي 8/156، المصباح المنير / 16 .

3- تنقيح الفصول / 16 .

4- شرح القاضي / 5، الفصول / 2 - 3، القوانين المحكمة في الاصول / 256.

5- نهاية السؤل 1/7، شرح البدخشي 1/5.